E

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

E/CN.4/1997/95/Add.1
11 February 1997
ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

لجنة حقوق الإنسان
الدورة الثالثة والخمسون
البند ٢١(ب) من جدول الأعمال المؤقت

حقوق الطفل

تقرير المقررة الخاصة المعنية ببيع الأطفال وبغاء الأطفال والتصوير الإباحي للأطفال، السيدة أوفيليا كالسيتاس - سانتوس

إضافة

زيارة المقررة الخاصة للجمهورية التشيكية

المحتويات

	الفقرات	الصفحة
مقدمة	١ - ٢	٣
أولاً - اعتبارات عامة	٣ - ٢٢	٣
ألف- عرض موجز	٣ - ٦	٣
باء - بعض القضايا المثيرة للقلق	٧ - ١٣	٤
جيم - القوانين والسياسات والممارسات	١٤ - ٢٢	٥

المحتويات (تابع)

		الفقـــرات	الصفحة
ثانياً -	بيع الأطفال	٢٣ - ٣٨	٦
	ألف- البيع لأغراض التبنّي التجاري	٢٣ - ٢٨	٦
	باء - الاتجار بالأعضاء	٢٩	٧
	جيم - الاتجار بالأطفال خارج البلد ومحلياً	٣٠ - ٣٨	٧
ثالثاً -	بغاء الأطفال	٣٩ - ٨٢	٨
	ألف- الكشف عن بغاء الأطفال	٤٢ - ٥٩	٩
	باء - الاستغلال الجنسي للأطفال: الوقاية والحماية	٦٠ - ٧٦	١٣
	جيم - الملاحقة القضائية للاستغلال الجنسي للأطفال	٧٧ - ٨٢	١٦
رابعاً -	التصوير الإباحي للأطفال	٨٣ - ٨٨	١٨
خامساً-	الاستنتاجات والتوصيات	٨٩ - ٩٢	١٩
	ألف- الاستنتاجات	٨٩ - ٩١	١٩
	باء - التوصيات	٩٢	١٩
المرفق -	قائمة الأشخاص الذين التقت بهم المقررة الخاصة		٢١

مقدمة

١- قامت المقررة الخاصة المعنية ببيع الأطفال وبغاء الأطفال والتصوير الإباحي للأطفال، السيدة أوفيليا كالسيتاس - سانتوس، بزيارة للجمهورية التشيكية بناء على دعوة من الحكومة وذلك من ٢٠ الى ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٦. وزارت المقررة الخاصة براغ وبلزين وبرنو وأوستي ناد لابيم وتبليس. وخلال هذه الزيارة تشاورت مع كل من المنظمات الحكومية والمنظمات غير الحكومية ومع الأشخاص المعنيين بشأن القضايا المتصلة بولايتها. كذلك سنحت لها فرصة الاطلاع على بعض المشاريع الميدانية التي تـُقدَّم في إطارها المساعدة للأطفال الذين يعيشون في ظروف صعبة.

٢- وتشكر المقررة الخاصة بحرارة حكومة الجمهورية التشيكية والأشخاص الذين أسعدها الحظ بمقابلتهم خلال زيارتها، على تحاورهم الصريح والمثمر معها. وتأمل أن تساعد التوصيات المقدمة في آخر هذا التقرير على تعبئة جهود فعالة لمعالجة القضايا التي تهم هذه الولاية وعلى حماية حقوق الطفل وتعزيزها.

أولاً - اعتبارات عامة

ألف - عرض موجز

٣- أسست الجمهورية التشيكية في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ بعد انقسام تشيكوسلوفاكيا الى دولتين منفصلتين. وتقع الجمهورية التشيكية في أوروبا الوسطى وتغطي مساحة قدرها ٨٦٤ ٧٨ كيلومتراً مربعاً. ويتألف اقليم الدولة من منطقتين رئيسيتين (بوهيميا وموراڤيا) مقسمتين الى سبع مناطق أصغر (بوهيميا الغربية وبوهيميا الشمالية وبوهيميا الوسطى وبوهيميا الجنوبية وبوهيميا الشرقية وموراڤيا الشمالية وموراڤيا الجنوبية) و٨٩ مقاطعة و١٩٦ ٦ بلدية. ويشكل اقليم براغ وحدة إدارية مستقلة. وفي عام ١٩٩٣ كان عدد السكان يـُقدَّر بـ١٠,٥ ملايين نسمة، منهم ٨١,٢ في المائة تشيكيون و١٣,٢ في المائة موراڤيون، و٣,١ في المائة سلوفاكيون والباقي موزع بين بولنديين وألمانيين وسيليزيين وغجر وهنغاريين.

٤- وتفيد بيانات كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ بأن ٠٢٤ ٩٤٨ ١ من السكان تقل أعمارهم عن ١٤ سنة.

٥- وبعد الحرب العالمية الثانية عاش البلد لمدة ٤٠ عاماً تحت نظام شيوعي. ومعظم الأشخاص الذين التقوا بالمقررة الخاصة، من الجانب الحكومي وغير الحكومي على حد سواء، رحبوا بإنهاء العهد الشيوعي عن طريق "الثورة الهادئة". وتعتبر الجمهورية التشيكية بالتالي بلداً يمر بمرحلة انتقالية من الزاويتين السياسية والاجتماعية - الاقتصادية. ولهذه المرحلة، في عدة مجالات، أثر على الأطفال ليس ايجابيا دائما.

٦- واقتصاد الجمهورية التشيكية من أكثر الاقتصادات الصناعية تقدماً في الديمقراطيات الناشئة في أوروبا الوسطى والشرقية. كذلك فإن مستوى تعليم سكانها جيد وهياكلها الأساسية متطورة. غير أن الجمهورية التشيكية تشاطر جيرانها في أوروبا الوسطى والشرقية بعض المشاكل مثل مشكلة الاستعاضة عن اقتصاد مخطط تخطيطاً صارماً باقتصاد سوقي وازدياد البطالة والتكيف الاجتماعي الكبير. وفضلاً عن ذلك

أثرت التحولات الاقتصادية والسياسية، بدرجة متفاوتة الحدة، في نظم الرعاية الصحية والتعليم والرعاية الاجتماعية، مما جعل الأطفال أكثر عرضة للخطر وأدى الى ازدياد عدد أطفال الشوارع.

باء - بعض القضايا المثيرة للقلق

إدمان القمار

٧- أعربت كل من المصادر الحكومية وغير الحكومية عن قلق بالغ فيما يخص ارتفاع نسبة إدمان القمار بين الأطفال، الناجم عن فتح نوادي القمار واستيراد آلات القمار وانتشارها. وتشكل الحاجة الى المال من أجل المقامرة بالتالي أحد الأسباب الجديدة لوقوع الأطفال، وخاصة الذكور منهم، في البغاء.

إجرام الأطفال

٨- يشكل إجرام الأطفال، الذي ارتفعت نسبته خلال السنوات الخمس الماضية (١٢ في المائة في عام ١٩٨٩؛ ٢٠ في المائة في عام ١٩٩٥)، مصدراً آخر للقلق. وقد لوحظ ازدياد العنف والإجرام داخل العصابات.

إدمان المخدّرات

٩- تشمل مظاهر الحرية الجديدة للشباب حرية إدمان المخدرات الذي بدأ يمثل مشكلة مثيرة للقلق وقد يؤدي الى الوقوع في البغاء و/أو العمل في مجال التصوير الإباحي.

فتح الحدود

١٠- إن المراقبة غير المحكمة على الحدود مع سلوفاكيا تمكّن عدداً متزايداً من الأشخاص القادمين من بلغاريا ورومانيا من الدخول الى الجمهورية التشيكية، بما في ذلك الأطفال وخاصة الذكور منهم الذين يجدون فيما بعد صعوبة كبيرة في البقاء وإيجاد مصادر مشروعة للدخل.

الاقتصاد السوقي الحر

١١- بعد عقود من النظام الشيوعي بدأ الآباء الذين تجذبهم أساليب الحياة الغربية، يمارسون أكثر فأكثر أنشطة تجارية لرفع مستوى حياتهم. وبذلك فإنهم أقل قدرة على الإشراف على أطفالهم ورعايتهم.

التغيرات الجذرية في النظام التعليمي

١٢- إن بعض الناس نادمون على النظام التعليمي السابق الذي كان ينظم أنشطة لأطفالهم بعد المدرسة. فازدياد وقت الفراغ المتوفر للأطفال بدون أي اشراف مدرسي أو والدي يجعلهم عرضة للتأثيرات المشبوهة.

الحرية الجنسية

١٣- تعتبر الحرية الجنسية أحد الاغراءات الجديدة التي يمكن أن يوفرها الاقتصاد السوقي مقارنة بالنظام الأخلاقي المتزمت في عهد الشيوعية. وهكذا تقع الفتيات والفتيان بسهولة أكبر في البغاء و/أو في مجال التصوير الإباحي دون أن يعرفوا عواقبه بالفعل في معظم الأحيان.

جيم - القوانين والسياسات والممارسات

١٤- صدَّقت الجمهورية التشيكية على كافة صكوك حقوق الإنسان الدولية تقريباً، بما في ذلك اتفاقية حقوق الطفل.

الدستور

١٥- اعتُمد دستور الجمهورية التشيكية في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ وصدر بوصفه القانون رقم 1/1993 Coll. وتنص المادة ٣ من الدستور على أن "ميثاق الحقوق والحريات الأساسية جزء من النظام الدستوري للجمهورية التشيكية". أما المادة ١٠ فتنص على أن "الاتفاقات الدولية بشأن حقوق الإنسان والحريات الأساسية المصدَّق عليها والمنشورة والتي التزمت بها الجمهورية التشيكية، اتفاقات ملزمة فوراً وأرفع منزلة من القانون".

١٦- وتعي الجمهورية التشيكية، بوصفها بلداً وقَّع على اتفاقية حقوق الطفل، التزامها بتنظيم حملات توعية لضمان الامتثال للاتفاقية. وبمقتضى المادة ١٠ من الدستور السالفة الذكر، يجري تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل في إطار النظام القانوني الداخلي للجمهورية التشيكية.

١٧- ويشكل ميثاق الحقوق والحريات الأساسية، كما ذكر في المادة ٣ من الدستور، جزءاً من القانون الدستوري. وتنص المادة ٣٢ من الميثاق على "أن يحمي القانون الأبوة والأسرة. وتُكفل للأطفال والمراهقين حماية خاصة".

قانون الأسرة

١٨- يشكل قانون الأسرة (94/1963 Coll.) ركيزة حقوق الطفل. ويعرِّف هذا القانون الطفل بأنه شخص قاصر أي شخص منذ ولادته حتى بلوغه سن الرشد. ويحدد بعد ذلك المركز القانوني للطفل حسب سنه. ويستخدم الاصطلاح القانوني أيضاً لفظة الشاب أو المراهق أو الحدث.

١٩- وقد طلب قرار صادر عن الحكومة في كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ من السلطات المعنية أن تعدّ وتقدِّم اليها مشروع تعديلات فيما يخص قانون الأسرة والمبادئ الاجتماعية والقانونية المتصلة بحماية الأطفال والشباب. وكان هذا التنقيح ما زال قيد الصياغة وقت زيارة المقررة الخاصة.

٢٠- وبالإضافة الى قانون الأسرة هناك قوانين أخرى تتناول بصورة مباشرة أو غير مباشرة حقوق الطفل. وفي هذا الصدد، تعلن المادة ١١ من القانون الجنائي أن الشخص يصبح مسؤولاً تماماً عن أفعاله عند بلوغ ١٨ سنة. ولا يُعتبر الأشخاص الذين ارتكبوا جريمة وهم دون الخامسة عشرة من العمر مسؤولين عن أفعالهم.

٢١- وعلى الرغم من عدم تجريم البغاء في الجمهورية التشيكية، يمكن لكل اقليم وبلدية أن تقرر عن طريق "الاعلانات" سياسته الخاصة فيما يتعلق بالبغاء بتحديد الأماكن المسموح بممارسته فيها. وإذا مارست بغي أنشطتها خارج المنطقة المخصصة لهذا النشاط أمكن فرض غرامة عليها.

٢٢- ومن أهم جوانب القانون التشيكي وأكثرها إشكالية أن بغاء الأطفال يشير دائماً الى بغاء الأطفال دون سن ١٥ عاماً. ويتلقى الطفل عند بلوغه ١٥ عاماً بطاقة هوية ويصبح مؤهلاً للقيام بعدة أشياء بما في ذلك الموافقة على ممارسة الجنس. ونتيجة لذلك لا تعتبر البغي التي يتراوح عمرها بين ١٥ و١٨ سنة بموجب القانون طفلة تمارس البغاء. وفضلاً عن ذلك يعتبَر الطفل مسؤولاً جنائياً ابتداءً من سن ١٥ عاماً.

ثانياً - بيع الأطفال

ألف - البيع لأغراض التبنّي التجاري

٢٣- أكد ضباط الشرطة والعاملون الاجتماعيون وممثلو المنظمات غير الحكومية الذين التقت بهم المقررة الخاصة في براغ وتيبليس وأوستي بوضوح أنهم لم يصادفوا أبداً أية حالة من حالات بيع الأطفال الصغار. وذكرت الشرطة في أوستي أنه لم يرد الى علمها طوال ٣٠ سنة ولو حالة واحدة من حالات بيع الأطفال.

١- عمليات التبني المحلي

(أ) الوقاية والحماية

٢٤- تنص القوانين على رعاية الأطفال المهجورين. ولكل إمرأة حامل الحق في الرعاية الصحية وفي الولادة دون الكشف عن هويتها إن أرادت. ولا يُدفع لأم تتخلى عن طفلها لأغراض التبني مالٌ أبداً. وتتلقى الأم ١٠٠ ٥ كروني كلما ولدت، سواء أقررت أن تحتفظ بالرضيع أم أن تتخلى عنه ليتم تبنيه. وتسجل السلطات الصحية جميع الحوامل، فإذا أرادت امرأة أن تتخلى عن طفلها كي يتم تبنيه وجهت على الفور الى مكتب الرعاية الاجتماعية. والى أن تلد الأم فعلاً يمكن لها أن تغير رأيها.

٢٥- وهناك تدبير آخر لمنع بيع الأطفال هو التسجيل الاوتوماتي للطفل، أولاً عند ميلاده ثم في مكتب التسجيل المركزي الذي يصدر شهادة الميلاد التي تتضمن اسم الأم وغير ذلك (وتقوم هذه الشهادة مقام بطاقة هوية الطفل الى أن يستعاض عنها ببطاقة أخرى عندما يبلغ الطفل ١٥ سنة).

(ب) بعض المشاكل

٢٦- تتعلق إحدى المشاكل بالأطفال الأجانب المهجورين أو اليتامى الذين يُمنحون إقامة دائمة فقط بدلاً من الجنسية وبذلك يتعرضون للتمييز فيما يخص التبني. كذلك يرفض الناس عادة تبني أطفال الغجر لأسباب ثقافية.

٢٧- وتوجد في بوهيميا الشمالية مشاكل تتصل بالرضَّع الذين تهجرهم بغايا لا يكلفن أنفسهن عناء عرض الرضَّع للتبني أو ارسالهم الى دور اليتامى.

٢- عمليات التبني خارج البلد

٢٨- أكدت السلطات التشيكية على جميع المستويات أن بيع الأطفال لأغراض التبني في بلدان أخرى غير موجود بسبب المراقبة الصارمة جداً.

باء - الاتجار بالأعضاء

٢٩- لم يرد الى علم المقررة الخاصة خلال زيارتها أي شيء ملموس عن هذه القضية بالذات، فيما عدا ادعاءات في حالات مختلفة لاختفاء أطفال.

جيم - الاتجار بالأطفال خارج البلد ومحلياً

٣٠- بلَّغت بعض المنظمات غير الحكومية عن حالات فتيات ونساء يردن العمل في ألمانيا. وفي معظم الأحيان يقبلن عروض عمل مريبة ويقعن في نهاية المطاف ضحايا للاستغلال الجنسي. وتلاحظ المنظمات غير الحكومية أن معظم الفتيات اللاتي يذهبن الى ألمانيا بهذه الطريقة ليست لهن أية فكرة عما قد يحدث لهن. والذهاب الى ألمانيا أمر سهل الى حد ما وتسافر الفتيات اللاتي تتراوح أعمارهن بين ١٥ و١٨ سنة في حالات عديدة بدون جوازات سفر إذ لا توجد في معظم الأحيان مراقبة جمركية للمسافرين على متن حافلات. وفضلاً عن ذلك يمكن للفتيات البالغات من العمر ١٥ سنة أن يسافرن من غير أن يرافقهن شخص بالغ.

٣١- كذلك من الشائع جدا أن يغادر أجنبي الجمهورية التشيكية بصحبة طفل ويعلن أنه والده.

٣٢- وتتم عمليات الاتجار بالأطفال عبر الحدود في مناطق مثل بوهيميا الشمالية بالشمال الشرقي للجمهورية التشيكية المتاخم لألمانيا. وقد ذكر ضباط الشرطة في أوستي (بوهيميا الشمالية) أن هناك اتجاراً كبيراً بالبغايا عبر الحدود يشمل أطفالا تتراوح أعمارهم بين ١٥ و١٨ سنة لكنه لا يشمل أطفالا دون ١٥ سنة.

٣٣- وعلى الرغم من حيازة جميع البغايا لبطاقات هوية وخضوعهن بانتظام للمراقبة تزوَّر أحيانا أوراق الأطفال الذين يُنقلون إلى خارج البلد. ومن الأمثلة على ذلك فتاة تبلغ من العمر ١٤ سنة وتحمل أوراق شخص

آخر غادرت البلد مع استرالي. واستطاعت الفتاة أن تعود، وعندها فقط تمت ملاحقة الشخص الذي رافقها خارج البلد. وهناك حالة أخرى تم إبلاغ المقرر الخاص بها تتعلق بطفلة فرت من مركز للأطفال وغادرت البلد. وقُبض عليها عند عودتها إلى الجمهورية التشيكية بجواز سفر مزوَّر.

١- التدابير الوقائية

٣٤- توجد بالفعل آليات للتعاون بين السلطات التشيكية والسلطات الألمانية، تعمل بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية. ولمنع الاستغلال تم إنشاء دائرة استشارية معنية بالفتيات اللائي يردن الذهاب إلى ألمانيا. وتقدم الدائرة معلومات عن ظروف العمل في ألمانيا كما تسدى المشورة بشأن الأماكن والأسر والمراكز التي ينبغي الاتصال بها في حالة احتياجهن إلى مساعدة.

٣٥- وعُرض على المقررة الخاصة شريط فيديو لصبيان يمارسون البغاء و/أو يُستخدمون في التصوير الإباحي. ويتناول الشريط الوثائقي المعنون "جسد بلا روح" مسألة الاتجار بصبيان أجانب في الجمهورية التشيكية وخاصة براغ، فضلاً عن الاتجار بصبيان تشيكيين في بلدان أوروبا الغربية وخاصة ألمانيا وهولندا. ويتم تهريب الصبيان عبر الحدود تحت مقاعد الشاحنات.

٢- الملاحقة القضائية

٣٦- إن بيع الأطفال والاتجار بهم واختطافهم جريمة تستتبع العقاب بموجب المادة ٢١٦ من قانون العقوبات. وقد وقعت، حسب السلطات التشيكية، ٥٤ حالة من حالات اختطاف الأطفال وهروبهم في عام ١٩٩٤.

٣٧- وأكدت وزارة العدل أنه لم تقع أية حالة اتجار بالأطفال في عام ١٩٩٥. وقد أشير إلى إدانة شخص بالاتجار بأطفال في عام ١٩٩٤، إلا أنه لا يوجد ما يدعو إلى الاعتقاد بأن بيع الأطفال أو الاتجار هو من بين الجرائم الخفية أو المستترة.

٣٨- والجمهورية التشيكية عضو في المجلس الأوروبي ولها، بحكم ذلك، ترتيبات مع كل أوروبا لتسليم المجرمين. وتتفاوض حالياً مع الولايات المتحدة الأمريكية بشأن معاهدة لتسليم المجرمين.

ثالثا - بغاء الأطفال

٣٩- تجدر الإشارة إلى أنه لم يكن هناك أية سياسة محددة بشأن بغاء الكبار بعد "الثورة الهادئة". غير أن السلطات التشيكية شرعت الآن في وضع بعض القيود مثل القيود المتعلقة بمناطق ممارسة البغاء. وتتمثل إحدى المشاكل في اتباع كل بلدية لسياستها الخاصة بشأن البغاء.

٤٠- ويمارس البغاء عادة في الشوارع والملاهي الليلية والمواخير والحانات. وأكثر البغايا عُرضة للخطر هن العاملات في الشوارع في حين أن البغايا من الدرجة الأولى أقل عُرضة له.

٤١- وقد أُتيحت للمقررة الخاصة خلال زيارتها لتبليس فرصة المرور على الطريق E55. وكانت البغايا تمارسن حرفتهن على جانبي الطريق الذي يربط بين تبليس والحدود الألمانية. وأُبلغت المقررة الخاصة بأن الوضع كان أسوأ من ذلك بكثير في الماضي. ويشاهَد الآن عدد أقل من البغايا بسبب ظهور العديد من المواخير على طول الطريق.

ألف - الكشف عن بغاء الأطفال

١- مناطق بغاء الأطفال

٤٢- واجهت المقررة الخاصة لدى إعداد تقريرها المشكلة الكبرى الشائعة المتمثلة في نقص البيانات والإحصاءات الموثوقة بشأن البغاء بصورة عامة وبغاء الأطفال بصورة خاصة. وفضلا عن ذلك، وكما سبق ذكره، يثير القانون التشيكي مشكلة فيما يخص تعريف الطفل. وفيما يتعلق بالموافقة على ممارسة الجنس والعلاقات الجنسية يعرَّف الطفل بأنه شخص دون ١٥ سنة. وبذلك فإن الأشخاص الذين تتراوح أعمارهم بين ١٥ و١٨ سنة هم قُصَّر بموجب القانون التشيكي ولكنهم لم يعودوا أطفالاً. ويتناقض هذا القانون مع أحكام اتفاقية حقوق الطفل ويُلغي الحماية القانونية للقُصَّر الذين تتراوح أعمارهم بين ١٥ و١٨ سنة.

٤٣- وأفادت السلطات التشيكية بأن عدد الأطفال الذين يمارسون البغاء ويُستخدمون في التصوير الإباحي، ذكوراً وإناثاً، ارتفع ارتفاعاً حاداً في السنوات الأخيرة. ويسبب هذا الوضع مشاكل صحية واجتماعية. ويصاحبه التهرب من المدرسة وارتكاب الجرائم البسيطة والتوقف عن الدراسة وقطع العلاقات مع الأسرة وحالات الحمل المبكر. وأصبح البغاء وسيلة مقبولة لكسب الرزق. ويقع في بغاء الأطفال أطفال من أسر ذات مستويات اجتماعية متدنية، معظمهم ينتمي إلى أقليات إثنية. وفي عام ١٩٩٤ حوكم ٢١٤ شخصاً بتهة القوادة. وتُعرِّف المادة ٢٠٤ من القانون الجنائي القوادة بينما تُعرِّف المادة ٢٤٢ الاعتداء الجنسي وتحظر الاعتداء الجنسي على الأطفال.

٤٤- ومن المثير للاهتمام أن وزارة العمل والشؤون الاجتماعية ادعت أن مشكلة بغاء الأطفال مشكلة هامشية فقط. وتشمل حالات بغاء الأطفال عادة أطفالاً يبلغون من العمر ١٤ سنة على الأقل إذ يكون نموهم الجسمي قد اكتمل بالفعل. وأنكرت الوزارة حيازتها لإحصاءات بشأن هذه المسألة لكنها أحالت المقررة الخاصة إلى وزارة العدل التي يوجد لديها إحصاءات بشأن القضايا المرفوعة. غير أن المشرفين الاجتماعيين في تبليس أعطوا المقررة الخاصة بعض الإحصاءات الشاملة التي أكدوا أنهم تلقونها من وزارة العمل والشؤون الاجتماعية.

(أ) بوهيميا الشمالية

٤٥- أفادت مصادر حكومية وغير حكومية على السواء بأن بغاء الأطفال لا يزداد بنفس المعدل في مختلف أقاليم الجمهورية التشيكية. وأكثر الأقاليم إشكالية هي براغ وبوهيميا الشمالية (بالقرب من الحدود الألمانية). وتتألف بوهيميا الشمالية من ١٠ بلدات يبلغ مجموع عدد سكانها مليون نسمة. وأكثر المناطق إشكالية في بوهيميا الشمالية هي تبليس وليبيراس وأوستي ناد لابيم. ويفيد أحد المصادر الحكومية بأن بغاء الأطفال لا يعتبر حتى الآن مشكلة خطرة في براغ لكن الوضع مختلف في مناطق الحدود، خاصة فيما بين

السكان الغجر. وأُبلغت المقررة الخاصة بأن هيتلر قضى تقريبا على الغجر التشيكيين بحيث أن الغجر الآن يحملون جنسيات مختلفة وغير مندمجين حقاً في المجتمع المحلي. وتعتمد الأسر الغجرية بصورة رئيسية على الرعاية الاجتماعية ولا تهتم بالتعليم عادة. وأكدت المنظمات غير الحكومية للمقررة الخاصة أن بغاء الأطفال لا يمثل مشكلة كبيرة بعد. وأخبرتها "جمعية الحب بدون خطر"، وهي منظمة غير حكومية يرأسها عالم اجتماع، تحمي وتعلّم البغايا، أنها لم تصادف في العام الماضي سوى ثلاث حالات كانت تمارس فيها البغاء فتيات دون ١٨ سنة. وفي منطقة الطريق رقم E55 لاحظت المنظمات غير الحكومية أن القوادين يخشون استخدام الأطفال بسبب عمليات المراقبة التي تقوم بها الشرطة؛ لكنها صادفت بعض حالات تحمل فيها فتيات صغيرات السن أوراقاً مزوَّرة.

٤٦- والموقع الذي تمارس فيه البغايا حرفتهن في أوستي هي المنطقة الممتدة على طول الطريق الرئيسي رقم E55 المؤدي إلى ألمانيا. وشوهدت هناك حالة تتعلق بثلاث بنات دون ١٥ سنة (٢ و١٢ و١٤ سنة). وكانت أم اثنتين من البنات قد أخذتهما إلى الطريق لإجبارهن على ممارسة البغاء لجمع أموال تشتري بها الهيروين. وكانت الأم تتعاطى المخدرات بحضور القاصرتين. فتمت محاكمتها واعتقالها واودعت الطفلتان في مركز للأطفال. وذكر المشرفون الاجتماعيون العاملون في المنطقة أن البغاء شهد رواجا في بلدة دوبي بعد عام ١٩٨٩ وانتشر الآن إلى تبليس وأماكن أخرى. وكان عدد البغايا المبلّغ عنهن في عام ١٩٩٥ هو ٤٦٥ بغياً يتراوح عمر ١٦٥ منهن بين ١٥ و١٨ سنة. ويمثل بغاء الأحداث مشكلة لأنه يختفي في المواخير أو الفنادق أو محلات الجنس، خاصة في دوبي. ومعظم القوادين يجيئون من طائفة الغجر أو من يوغوسلافيا السابقة. وكانت أصغر بغي صادفوها هي طفلة تبلغ من العمر ١١ سنة.

٤٧- وتتمثل المشكلة الرئيسية مع طوائف الغجر في نقص التعاون. وحالات البغاء القسري أي حالات أطفال أكرههم أو أجبرهم غريب على ممارسة البغاء تكاد تكون معدومة. وفي الحالات المتعلقة بأطفال أو قُصّر، توجه التهمة للوالدين ويودع الأطفال في مؤسسات مع مراقبتهم. وتكون الفتيات عادة مدمنات للمخدرات بالفعل. وهناك ظاهرة أخرى تثير قلقاً متزايدا هي التهرب من المدرسة لأن التجار في هذه المنطقة، وجلهم فيتناميون، يستخدمون أطفالاً للعناية بأكشاكهم. والدولة يقظة جدا فيما يخص الأطفال الذين لم يبلغوا ١٥ سنة وتتكفل خدمات الرعاية الاجتماعية بأي طفل في هذا السن على الفور (في غضون ٢٤ ساعة عادة). على أن أطفال الشوارع الذين تتراوح أعمارهم بين ١٥ و١٨ سنة بدأوا يمثلون مشكلة. فهم في معظم الأحيان أطفال هاربون،فقدوا استحقاقات الرعاية الاجتماعية التي لا تُمنح للطفل إلا إذا كان منتظما في المدرسة أو عاجزا عن الحصول على عمل.

٤٨- وفيما يلي بعض الإحصاءات ذات الصلة الخاصة بعام ١٩٩٥:

تم النظر في ايجاد متبنٍ لـ ٣٦ طفلاً دون ١٥ سنة؛

عُهد بـ ٢٣ طفلاً دون ١٥ سنة إلى أقاربهم؛

أُحيل ٧٤ طفلاً إلى مؤسسات (٥٤ منهم دون ١٥ سنة)؛

أُحيل ١٤ طفلاً للكفالة؛

٢٣٨ حالة تهرب من المدرسة؛

أُبلغ عن ٢٣ حالة من حالات الإيذاء والتعذيب؛

٤ حالات تتعلق بالاعتداء الجنسي على أطفال دون ١٥ سنة.

(ب) بوهيميا الغربية

٤٩- أُبلغت المقررة الخاصة بأن بغاء الأطفال في منطقة بوهيميا الغربية لم يصبح بعد مشكلة كبيرة. وهو يمس بصورة خاصة أطفال من أسر الغجر وفتيات هربن من مراكز الأطفال. وكثيراً ما يُجبر الغجر أطفالهم على كسب المال. وتجد الشرطة صعوبة كبيرة في التحقيق في ذلك بسبب تورط عصابات فيه معظم الأحيان. وقد اغتيلت طفلة غجرية وأُلقي القبض على المجرم، وهو مواطن ألماني، واكتُشف أنه معتل نفسانياً. وكان والدا الطفلة قد أجبراها على معاشرته. وذُكر أن معظم الزبائن ألمانيون.

٥٠- وبغاء الأطفال مستتر. وتنسق شرطة الدولة مع شرطة البلديات لكن الشرطة تجد عادة صعوبة كبيرة في الحصول على معلومات عن ممارسة أطفال دون ١٥ سنة للبغاء ما لم يبلَّغ عن ذلك. وحتى في هذه الحالة يكون من الصعب جداً إثبات ذلك عادة.

٥١- وأبلغت إحدى المنظمات غير الحكومية المقررة الخاصة بحالة طفلة تبلغ من العمر ١٤ سنة جيئ بها طوعا إلى ماخور في ألمانيا وأُعيدت فيما بعد إلى الجمهورية التشيكية بناء على طلب أسرتها. وهي الآن تتلقى رعاية نفسانية وقالت إنها مارست البغاء احتجاجاً على تفكك أسرتها.

(ج) براغ

٥٢- تتراوح أعمار معظم الفتيات اللاتي يمارسن البغاء بين ١٥ و١٨ سنة، حتى وإن بدأت فتيات دون ١٥ سنة يمارسنه في عام ١٩٩٣. ومعظم هؤلاء الفتيات هاربات من إصلاحيات. ويقمن بذلك في معظم الأحيان بدافع الحصول على مال أو مكان للإقامة (بيت القواد عادة). وتشن براغ وغيرها من المدن الكبيرة في جميع أنحاء البلد حاليا حملات نشطة جدا بحيث بدأت الفتيات دون ١٥ سنة يختفين بسرعة من الساحة.

٥٣- وشهد عدد محلات الجنس وقاعات ونوادي التدليك، حيث يزدهر البغاء أيضاً، ارتفاعاً حاداً منذ عام ١٩٩٠. والعمل في هذه الأماكن محظور على الأطفال الذين لم يبلغوا ١٥ سنة. أما تشغيل الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين ١٥ و١٨ سنة فغير محظور رسميا ولكن يمكن أن ينطبق عليه أحد أحكام القانون الجنائي الذي يجرِّم الأنشطة التي تضر بالنمو الخلقي للشباب. والفتيات اللاتي لم يبلغن ١٥ سنة واللاتي يقبض عليهن وهن يعملن في مثل هذه الأماكن يُعدن إلى أسرهن أو إلى مراكز الأطفال، ويلاحَق قضائيا المسؤولون عن وقوع هؤلاء الأطفال في البغاء. وتباع الفتيات الشائنات السلوك أو اللواتي انعدمت جاذبيتهن لأصحاب المواخير على الطريق رقم E55. (والبغايا في براغ أغلى من البغايا الموجودات على الطريق رقم

E55 لأن المرافق في براغ أفضل). وقد لاحظ ضباط الشرطة أن هناك ميلا واضحاً إلى صغيرات السن من الفتيات مما يسبب ارتفاع أسعارهن.

٢- بغاء الصبيان

٥٤- أبلغت منظمات غير حكومية كثيرة تعمل في الشوارع عن وجود مئات الصبيان البغايا في براغ. ومعظمهم غير لواطيين. وأغلبيتهم فتيان تتراوح أعمارهم بين ١٤ و٢٠ سنة فروا من بيوتهم وأتوا من قراهم لكسب المال بسهولة في براغ. ولم يدفعهم الفقر في الواقع إلى ممارسة البغاء. ويبين شريط وثائقي بالفيديو عُرِضَ على المقررة الخاصة عنوانه "ملائكة ليسوا بالملائكة" أن بغاء الفتيان ممارسة معروفة جيداً في براغ. ويعرض الشريط الوثائقي الذي كتب نصه وأخرجه فيكتور غروديسكي وأنتجه ميرو فوستيار حالة عشرة فتيان تتراوح أعمارهم بين ١٤ و١٩ عاما يمارسون البغاء في براغ. ويبلغ عمر أغلبيتهم ١٦ سنة. وبعضهم لواطيون لكن أغلبيتهم من ذوي العلاقات الجنسية الطبيعية. وينتمي معظمهم إلى أسر متفككة إما هربوا منها أو نبذهم آباؤهم. وهم من مورافيا وسلوفاكيا؛ وقلة منهم من براغ. ويعمل الكثيرون منهم في محطة السكك الحديدية ببراغ حيث معظم الزبائن محليون على أن هناك أيضا زبائن ألمان وبريطانيين وبلغاريين وأمريكيين. وتفيد التقارير بأن الأجانب يفضلون الذهاب إلى النوادي الليلية والحانات حيث أسعار البغايا الفتيان أعلى. وذكر الفتيان الذي تم استجوابهم أن معظمهم لا يقبل أبدا أقل من ١ ٠٠٠ كورونا عندما يكون الزبون أجنبياً. ويوجد بين الزبائن الأجانب أطباء ورجال أعمال ورجال سياسة. أما الزبائن التشيكيون فقلما يكون بإمكانهم دفع نفس المبالغ التي يدفعها الأجانب. لهذا فإنهم يبحثون عن الفتيان الذين يعملون في محطة السكك الحديدية حيث الأسعار أدنى مما هي في النوادي. وعيَّن الشريط الوثائقي أربعة نواد في براغ مشهورة ببغاء الفتيان. وترتفع الأسعار بانخفاض سن الفتى. ويمكن للفتيان البالغين من العمر ١٤ سنة أن يطالبوا بمبلغ يتراوح بين ٢ ٠٠٠ و٣ ٠٠٠ كورونا. وهناك مطبوعات تقدم معلومات عن الأماكن التي يوجد فيها هؤلاء الفتيان ببراغ.

٥٥- وأعرب كافة الفتيان الذي تم استجوابهم عن خوفهم من المرض والوحدة. وكان بعضهم يخشى الاصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. وأكدوا أن الزبائن التشيكيين يقبلون دائما استخدام الواقي الذكري في حين أن الزبائن الأجانب يرفضون ذلك أحيانا وهم مستعدون لدفع مبلغ أكبر. وقال بضعة فتيان أنهم لا يخشون الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. غير أن للكثيرين منهم صديقا واحدا على الأقل توفي من جراء هذا المرض، أحدهم كان يبلغ من العمر ١٤ سنة فقط. ويبدو أن هاجس إدمان القمار له ما يبرره لأن الشريط الوثائقي أثبت أيضا أن معظم الفتيان يحتاجون إلى المال للمقامرة أكثر مما يحتاجون إليه للبقاء.

٥٦- وأبلغ أيضا عن ازدياد بغاء الفتيان، خاصة في براغ، قسم تم إنشاؤه لتقديم المساعدة بواسطة خط هاتفي مباشر. وعلمت المقررة الخاصة من السلطات التشيكية أن اللواط كان محظورا في عهد النظام الشيوعي وكان من يمارس اللواط في الأماكن العامة أو مع أشخاص دون ١٨ سنة يتعرض للملاحقة القضائية. غير أن هذا القانون ألغي في عام ١٩٩٠، الأمر الذي أدى إلى ظهور بغاء الذكور. على أن الشرطة في بوهيميا الشمالية أكدت أن بغاء الفتيان هو شيء استثنائي ويفرضه عليهم أحيانا آباؤهم (الفجر). وتم الابلاغ عن حالة واحدة فقط تتعلق بفتى دون ١٥ سنة. وبغاء اللواطيين ظاهرة نادرة جدا ولا تعرف سوى حالة واحدة للواطي مخنث يمارس البغاء.

٥٧- وفيما يتعلق بإدمان المخدرات لاحظ المرشدون في الشوارع أن الصلة بينه وبين البغاء غير مؤكدة وغير واضحة. ويبدو أن مدمني المخدرات يفضلون سرقة المال أو إنتاج مخدراتهم على ممارسة البغاء. وفضلا عن ذلك لا يقبل القوادون البغايا الذين يدمنون المخدرات لأن ذلك يكلفهم المزيد من الأموال.

٣- السياحة لأغراض ممارسة الجنس مع الأطفال

٥٨- أشير إلى ازدياد ظاهرة السياحة لأغراض ممارسة الجنس مع الأطفال في الفروع التي تتناول بغاء الأطفال ومسألة بغاء الفتيان.

٥٩- وترى المصادر الحكومية وغير الحكومية على السواء أن سياحة الجنس ظاهرة آخذة في الازدياد. والأطفال هم من بين الضحايا الرئيسيين. ويجذب الزبائن القادمين في معظمهم من ألمانيا، الفتيات "الغريرات". وفضلا عن ذلك يشجع انخفاض سعر صرف العملة التشيكية الأجانب على المجيء طلباً للبغاء الرخيص. ويقال أيضا أن عدد المولعين جنسيا بالأطفال، الذين يأتون إلى الجمهورية التشيكية، في تزايد.

باء - الاستغلال الجنسي للأطفال: الوقاية والحماية

١- المبادرات العامة والخاصة

٦٠- فتحت منظمة غير حكومية في ١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ خطا هاتفيا مباشرا على غرار الخط الهاتفي البريطاني المباشر المسمى "خط الطفل". وهذا الخط مخصص فقط للأطفال ويستهدف بالدرجة الأولى منح الأطفال فرصة للتحدث. والمكالمات الهاتفية مجانية (من خلال ترتيبات مع شركة الهاتف)، وترد في المتوسط ٢٠ ٠٠٠ مكالمة هاتفية في الشهر. ومعظم المتصلين ينتمون إلى فئة الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين ١٤ و١٦ سنة. وتتعلق المشاكل التي تناقش عادة بالحب والمدرسة والأسرة، على أن ٢٠ في المائة من المتصلين يثيرون مسائل أكثر خطورة تتعلق بالاعتداء البدني والجنسي أو المخدرات أو التهديد. ويوجه هؤلاء إلى مركز للأزمات يعمل فيه طبيبان نفسيان وأخصائيان في علم النفس ومشرفون اجتماعيون. ويسجّل المركز أحيانا شهادة الأطفال الذين يزعمون أنهم تعرضوا للاعتداء، باستخدام أجهزة الفيديو. ويمكن قبول هذه الشهادة حسب تقدير القاضي. والسبب في ذلك هو أن الشرطة والمهنيين المعنيين لا يعاملون الأطفال دائما بحساسية.

٦١- ويشكل نقص آليات الاستجابة الملائمة التي توفرها الدولة للأطفال المساء معاملتهم مصدر قلق. وتعتبر إساءة معاملة الأطفال عادة مسألة عائلية وتفرض أيضا الحاجة إلى إقامة الدليل. وفي غياب آليات استجابة ملائمة يكون الهدف بالتالي هو تعزيز الأسرة وليس تجريم الاعتداء. وبدلا من اللجوء دائما إلى الملاحقة القضائية، لا سيما في الحالات التي لا يكون فيها الدليل قاطعا، تستكشف تدابير خارج نطاق القانون مثل إحالة المشكلة إلى أقارب آخرين. والهدف من ذلك هو تجنب الإيذاء المزدوج للضحية.

٦٢- ووجّه موظفو الخط الهاتفي المباشر انتباه المقررة الخاصة إلى بعض مواطن الضعف في السياسات التشيكية الخاصة بالأطفال، ومنها ما يلي:

لا توجد أية دار لإعادة تأهيل الأطفال؛

لا يوجد أي مركز تنسيق للأطفال؛

توجد حاجة ماسة إلى تدريب المدرسين على اكتشاف إساءة معاملة الأطفال؛

معاملة القانون المتباينة للأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين ١٥ و١٨ سنة؛

يشكل وضع الأطفال في المؤسسات الاصلاحية عادة البديل الأول للدولة؛

ترفض بعض المؤسسات التبني كبديل للأطفال لأنها تتلقى أموالا على رعاية الطفل؛

يُعتقد أن هناك حالات اعتداء على الأطفال في مؤسسات الرعاية لكن خوفهم الشديد يمنعهم من الكلام.

٦٣- وفي بلزين سنحت للمقررة الخاصة فرصة زيارة مركز ساليزيانسك الذي يعنى أساساً بتعليم وتربية صغار السن المهمشين، مُركزا على الأطفال الذين لا أسرة لهم والأطفال الذين يمارسون أنشطة إجرامية والمعوقين والأطفال الذين ينتمون إلى طوائف الغجر. والنهج المتبع هو نهج وقائي أساسا يستهدف توفير بيئة إيجابية لصغير السن لمقاومة التأثيرات السلبية. وقد ركّز المركز على أربع دعائم للوقاية: البيت والمدرسة والملعب والايمان بالله. ووضع أيضاً بعض الاستراتيجيات العملية: ترك المركز مفتوحا من الساعة ١٤/٠٠ إلى الساعة ٢٢/٠٠، توزيع الأطفال حسب الفئة العمرية فيما يخص الأنشطة، إنشاء ١١ ناديا مثل أندية الخياطة والتشكيل والطبخ لتهيئة الأطفال للحياة. وتنظم للأطفال محاضرات ومداولات ومناقشات دورية بشأن مشاكل الصغار السائدة (المخدرات والأسرة والحب). كما تنظم لهم زيارات خلال عطلة نهاية الأسبوع والأعياد، تركّز على مواضيع مختلفة مثل مشاكل سن المراهقة. ويُرسل الأطفال أحيانا إلى مخيمات يمكثون فيها ما بين أسبوع وأسبوعين لعقد الصداقات. ويقدم المركز خدمات لما بين ٢٠٠ و٣٠٠ طفل في المتوسط كل أسبوع ويبقى على اتصال مع زهاء ٦٠٠ طفل.

٢- نظام التعليم

٦٤- اعتبرت المقررة الخاصة في تقاريرها العامة السابقة نظام التعليم واحدا من العوامل الحفازة لمنع جميع أنواع الاعتداء على الأطفال. وفي هذا الصدد، سنحت لها خلال زيارتها للجمهورية التشيكية فرصة الالتقاء بممثلي وزارة التعليم وبالأساتذة والمدرسين وزيارة مدرسة ابتدائية خاصة في براغ.

٦٥- وفيما يخص استغلال الأطفال والاعتداء عليهم ذكرت السلطات التشيكية أنها تعطي المبادرات الوقائية في التعليم الأولوية على القمع. ويتلقى المدرسون في المرحلتين الابتدائية والثانوية تدريبا في هذا الشأن. وهناك إحساس بالحاجة إلى هذا التعليم بصورة خاصة في مناطق الحدود. وثمة حاجة أيضا إلى إعداد برامج خاصة للأشخاص الأكبر سنا.

٦٦- ومن بين المبادرات المختلفة التي تستخدم نظام التعليم والنظام المدرسي كأداة وقائية ضد الاعتداء على الأطفال واستغلالهم في براغ قيام الجمعية التشيكية لحماية الطفل، التي أسست في عام ١٩٩٢ كمنظمة غير حكومية ضمن كلية الطب الثالثة بالجامعة التشيكية، بوضع برنامج موسَّع للتوعية والتعليم الوقائي. ويشمل ملاك موظفي المركز مدرسين وأطباء ومحامين وأخصائيين في علم الاجرام ومشرفين اجتماعيين. وينظم هؤلاء الموظفون، بالتنسيق مع كلية التربية محاضرات بشأن مواضيع مثل التهديد والاعتداء الجنسي وإدمان المخدرات ويستجيبون لطلبات المدارس على المساعدة. ويقومون بإعداد برامج "رفاق" أو نُهج تعليم الأطفال للأطفال. ويتعاونون أيضا مع المنظمات غير الحكومية الأخرى، مثل مؤسسة الحياة، في تنظيم حلقات دراسية مشتركة.

٦٧- وترى الجمعية التشيكية لحماية الطفل أن من اللازم أن يوفر التعليم خلال المرحلة السابقة للتخرج معلومات للأطفال بشأن جميع المخاطر التي قد تضر بهم. غير أن المنظمة تعي أن ذلك لا يكفي. فهناك حاجة إلى مهنيين مدربين كالمدرسين والمتخصصين في علم النفس والأطباء النفسانيين، لتهيئة ظروف يمكن فيها مساعَدة الأطفال مباشرة.

٦٨- وتنسِّق الجمعية التشيكية مع البرلمان وتعدُّ حاليا تقريرا عن حياة الطفل الحقيقية في الجمهورية التشيكية. وفي حزيران/يونيه ١٩٩٦ رعت مؤتمرا بشأن مشاكل الأطفال المصابين بعاهات عقلية الذين يتعرضون للاعتداء الجنسي. وحضر هذا المؤتمر ممثلو منظمات غير حكومية وأطباء أطفال ومتخصصون في علم الجنس وفي علم النفس وغيرهم. وفي أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ عُقد مؤتمر كبير بشأن الاعتداء على الأطفال برعاية جمعية الأطباء، مخصص بصورة رئيسية للأطباء الممارسين وأطباء الأطفال.

٦٩- وفي بوهيميا الغربية تتركز حالات الاعتداء على الأطفال أو استغلالهم في مناطق الحدود وتتعلق بأطفال من وسط أسري سيئ. وتتمثل المشكلة الرئيسية المحددة في إدمان المخدرات. لهذا تم وضع بعض البرامج الوقائية.

٧٠- وفي بلزين (بوهيميا الغربية) شرعت "مؤسسة المجتمع المفتوح" في تنفيذ مشروع يتعلق بالتعليم قبل المدرسي إسمه "لنبدأ معاً" من أجل إدماج أطفال الأسر التي تعاني من مشاكل أسرية في المجتمع وإشراك أسرهم في هذا الجهد. ويركّز هذا المشروع على برامج التعليم في المدارس الابتدائية وعلى برامج لمنع الاجرام. وهناك مركز مجتمعي في إحدى المجموعات السكنية يقدم المساعدة الاجتماعية لأغراض الاندماج. وتنظم المؤسسة محاضرات تلقيها الشرطة في حِصص تعليم الكبار، وبوجه خاص على المعرضين لخطر الإجرام المرتبط بإدمان المخدرات وغير ذلك. وفضلا عن ذلك تقوم مدينة بلزين حاليا بإنشاء مركز متنقل لعلاج مدمني المخدرات. ومن النتائج الايجابية لهذه السياسة الوقائية أن عدد الجرائم التي شارك فيها أطفال دون ١٨ سنة لم يتجاوز ٢٦٥ جريمة من أصل ٦٠٠ ١ جريمة أبلغ عنها في عام ١٩٩٥، ٣ منها فقط ارتكبها أطفال دون ١٥ سنة.

٧١- وتملك معظم المدارس في جميع أنحاء الجمهورية التشيكية نواد مدرسية (مراكز للرعاية النهارية) في باحة المدرسة يمكن للأطفال أن يمارسوا فيها أنشطة خارج المنهج الدراسي مثل الفنون والموسيقى وغير ذلك. وفضلا عن ذلك يتم تشغيل المراكز المخصصة للأطفال الأكبر سنا، التي أنشأتها الدولة، بالتعاون مع

المنظمات غير الحكومية. والهدف الرئيسي من هذه الأنشطة هو ملء وقت فراغ الأطفال في البيئة المحمية للمدرسة بعيداً عن الشارع ومغرياته.

٧٢- وتجدر الاشارة إلى أنه لا يوجد حتى الآن أي أخصائيين مدربين في المدارس لاكتشاف إيذاء الأطفال، لكن الحكومة شرعت في تنفيذ برنامج يشمل التدريب على اكتشاف إدمان المخدرات (تدريب المدرسين عادة). وعمليا، إذا ارتاب المدرس أسباب وجيهة في أن أحد الأطفال يتعرض للإيذاء وجبَ عليه إبلاغ الشرطة. وإذا كان إرتيابه يستند فقط إلى ادعاءات، يُترك لتقديره إبلاغ وزارة الشؤون الاجتماعية أو عدم إبلاغها. وتجدر الإشارة أيضا إلى أن التربية الجنسية ليست إلزامية في المدارس لأن بعض الكنائس والطوائف الدينية اعترضت عليها.

٧٣- وفي براغ زارت المقررة الخاصة مدرسة ابتدائية خاصة في يوسيفسكا تنفذ بعض البرامج المتعلقة بمنع إدمان المخدرات. وتنظَّم للأطفال زيارات لمراكز استقبال مدمني المخدرات ويتم إطلاعهم على البرامج المتعلقة بمخاطر إساءة استعمال المخدرات ويقابلون المدمنين.

٣- وسائط الاعلام

٧٤- سنحت للمقررة الخاصة، التي تعلم بالانتقادات المتعلقة بالأثر السلبي جدا للعنف والجنس على التلفزة والمجلات، فرصة الالتقاء بممثلي مجلس البث الإذاعي والمتلفز، وهو مكتب أنشئ في عام ١٩٩٣، ويقدم تقاريره إلى مجلس العموم. وأشارت المقررة الخاصة إلى وسائط الاعلام بوصفها أحد العوامل الحفازة الثلاثة التي تعتبرها أدوات ذات أولوية لمكافحة استغلال الأطفال.

٧٥- وقال ممثلو المجلس الذين التقت بهم أن مسألة فرض أي نوع من أنواع الرقابة أو المراقبة أصبحت، بعد عقود من النظام الشيوعي القمعي، موضوعا حساسا جداً. إلا أن المجلس تمكن من فرض بضعة قيود نظرا لأهمية هذه المسألة بالنسبة للأطفال. أولا، هناك حظر على بث البرامج التي تؤثر تأثيرا سلبيا على أخلاق الأطفال ما بين الساعة ٦/٠٠ والساعة ٢٢/٠٠، وهو حظر ينفَّذ بصرامة. ثانيا، تـُفرض رقابة على البرامج المنافية للدستور والقوانين. ثالثا، يجب ألا تتضمن البرامج دعاية إلى الحرب أو صورا لأفعال لا إنسانية أو قاسية.

٧٦- غير أن المقررة الخاصة أعربت عن قلقها فيما يخص ازدياد تعرُّض صغار السن من الأطفال لخطر الصور الإباحية في المجلات. وترى أن من اللازم إيجاد وسيلة لزيادة حماية الأطفال بدون فرض رقابة صارمة.

جيم - الملاحقة القضائية للاستغلال الجنسي للأطفال

٧٧- أُبلغت المقررة الخاصة خلال اجتماعها مع خبراء من وزارة العدل بوجود معهد للوقاية الاجتماعية يجري بحوثا في مجال علم الاجرام والوقاية الاجتماعية بما في ذلك المسائل المتصلة بصغار السن من الأطفال.

٧٨- وقدم ممثلو المعهد إحصاءات إلى المقررة الخاصة. ففي عام ١٩٩٥ أُدين ٦١ شخصا بتهمة إيذاء الأطفال (٠,١ في المائة) شملت تخويفهم وتهديدهم. وحـُكمَ على ١٩ من بين الـ ٦١ شخصا بالسجن بينما حـُكمَ على الباقي بعقوبات مع وقف التنفيذ أو وضعوا تحت المراقبة. ومن أصل ٣٧٤ شخصا أدينوا بالاعتداء جنسيا على قصر دون سن ١٥ سنة في عام ١٩٩٥ تم إيداع ١١٦ شخصا في السجن. وحـُكم على الآخرين بعقوبات مع وقف التنفيذ أو وضعوا تحت المراقبة. وكان من ضمن الـ ٣٧٤ شخصا ثماني نساء فقط و٥٥ أجنبيا.

٧٩- وعينت الشرطة صعوبات مختلفة تعترض ملاحقة المسؤولين عن بغاء الأطفال منها ما يلي:

'١' لا توجد في معظم الأحيان وثائق أو أدلة قاطعة، ويحجم الأطفال، ولا سيما الاناث منهم، عن الادلاء بالشهادة لأن خوفهم من القوادين أكبر من خوفهم من الشرطة؛

'٢' تتميز شبكات البغاء بتنظيم جيد جدا وتستخدم معدات متطورة جدا؛ وربما تكون متقدمة على الشرطة بعدة سنوات من حيث التكنولوجيا التي يمكن لها استخدامها؛

'٣' يواجه ضباط الشرطة أيضا غموض القانون فيما يخص الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين ١٥ و١٨ سنة. وفيما يخص الأطفال في هذا السن لا يمكن للشرطة أن تقوم بأي شيء ما لم يكن هناك دليل على الاكراه على البغاء، الذي يعتبر جريمة بغض النظر عن سن الطفل، أو عندما يتعلق الأمر بالمخدرات؛

'٤' على الرغم من وجود قوانين عامة تنطبق في البلد بكامله يمكن لكل إقليم أن يعتمد قواعده التنظيمية الخاصة عن طريق إصدار "إعلانات" فيما يخص البغاء مما يؤدي إلى إلتباس الوضع.

٨٠- وتلقت المقررة الخاصة من ضباط الشرطة الاحصاءات التالية المتعلقة ببوهيميا الشمالية لعام ١٩٩٥: ١٤٧ قضية اعتداء جنسي على قصـّر دون ١٥ سنة، منها أربع فقط لم يبت فيها؛ ١٠ قضايا تتعلق باعتداء جنسي على قصـّر تتراوح أعمارهم بين ١٥ و١٨ سنة تم البت فيها جميعا؛ ٨ قضايا تتعلق ببغاء قصـّر دون ١٥ سنة تم البت فيها جميعا؛ ١٢ قضية تتعلق ببغاء قصـّر تتراوح أعمارهم بين ١٥ و١٨ سنة تم البت في ١١ منها. وهناك أيضا تسع قضايا تتعلق باغتصاب أطفال دون ١٥ سنة تم البت في سبع منها، و٢٠ قضية تتعلق باغتصاب أطفال تتراوح أعمارهم بين ١٥ و١٨ سنة تم البت في ١٦ منها.

٨١- ولاحظ ضباط الشرطة أن عمليات الابلاغ عن الاعتداء الجنسي انخفضت كثيرا في عام ١٩٩٦ مقارنة باحصاءات عام ١٩٩٥، لكن بغاء الأطفال في تزايد (حيث تم بالفعل الابلاغ عن خمس حالات منذ أيار/مايو ١٩٩٦ تتعلق بأطفال دون ١٥ سنة، و٦ حالات تتعلق بأطفال تتراوح أعمارهم بين ١٥ و١٨ سنة). وتعزو الشرطة ازدياد عمليات الابلاغ عن بغاء الأطفال إلى الحملة المكثفة التي يقوم بها فريق خاص من المحققين، أدت إلى الكشف عن المزيد من الحالات. ومن ثم قد لا يعكس ذلك بالضرورة ازديادا في عدد عمليات الاعتداء الفعلية. وتشكل الصرامة الشديدة للشرطة فيما يخص بغاء الأطفال دون ١٥ سنة رادعا قويا يمنع القوادين من استخدامهم.

٨٢- ورأى معظم الأشخاص الذين التقت بهم المقررة الخاصة أن من اللازم إباحة بغاء الكبار قانونا كي يتسنى مراقبة البغاء وملاحقة المسؤولين عن بغاء الأطفال على نحو أفضل. ويمكن للدولة أن تفرض ضرائب على البغايا وأن تجعل الفحوص الطبية إلزامية مما سيساعد على تقليل الأمراض السارية. وفي الوضع الراهن من الصعب جدا معرفة مَن مِن البغايا أصاب الزبائن بالعدوى لأنهن يرفضن الفحوص الطبية. ولأنهن لا يملكن تأمينا طبيا فإن الأطباء لا يريدون فحصهن.

رابعاً - التصوير الإباحي للأطفال

مصدر قلق متزايد

٨٣- تقر المصادر الحكومية وغير الحكومية على السواء بأن بغاء الأطفال موجود لكن ما يمثل مشكلة أكبر هو التصوير الإباحي للأطفال. وفي هذا الصدد توجد حاجة إلى قوانين أشد صرامة. وتجدر الإشارة إلى أن التصوير الإباحي للأطفال في الجمهورية التشيكية يعني بصورة رئيسية التصوير الإباحي للذكور منهم. ويجد الأطفال في البغاء والتصوير الإباحي نشاطاً مربحا جدا. ولأن مضاجعة فتاة تجاوزت ١٥ سنة لا تعتبر فعلا غير مشروع، فإن المشكلة الرئيسية والمألوفة هي إثبات أن المعتدي على الفتاة يعرف أنها لم تبلغ ١٥ سنة، لأن نمو جسم الكثير من الفتيات في هذا العمر يكون قد اكتمل بالفعل.

٨٤- وتفيد التقارير بأن التصوير الإباحي في البلد تدعمه عادة شركات أجنبية. وهناك الكثير من الآباء الذين يأتون بأطفالهم للمشاركة في هذه الأنشطة طمعا في المال. ويعتقدون لسبب أو آخر أن انتشار التصوير الإباحي ناشئ ربما عن الرقابة التقييدية المفرطة أثناء النظام الشيوعي.

٨٥- وأُبلغت المقررة الخاصة بأن المواد الإباحية (أشرطة الفيديو والمجلات) تُعد في استوديوهات محلية يمولها عادة زبناء من البلدان الغربية وتستخدم فتيانا محليين. ويقوم مخرجو الأفلام ومنتجوها باختيار الأطفال الذين يبدون أصغر من سنهم - وكلما كانوا أصغر كان ذلك أفضل. ويتم ذلك استجابة للطلب. وقد صادرت الشرطة مجلات إباحية مختلفة ولكن لم تباشر الدعوى إلا في حالتين فقط بسبب عدم وجود تعريف واضح للتصوير الإباحي. وأعطت شرطة براغ للمقررة الخاصة المجلات الإباحية التي صادرتها والتي استخدم فيها أولاد دون ١٨ سنة.

٨٦- ولا توجد أية تقارير عن انتاج مواد إباحية في بوهيميا الغربية لكن هناك تقارير عن مواد مستوردة في كارلوفي فاري تتعلق بأطفال تتراوح أعمارهم بين ١٥ و١٨ سنة.

٨٧- وفي بوهيميا الشمالية أُبلغت المقررة الخاصة بحالات تصوير إباحي للأطفال يمارسه مواطن ألماني. وكان يستأجر غرفا في الفنادق أو المواخير لتصوير فتيات على أشرطة فيديو ويعرض لهن أيضا الأفلام عن أنشطتهن الجنسية. وكانت أعمار معظم الفتيات تقل عن ١٥ سنة. وكانت هذه المواد تُرسل إلى ألمانيا وتوزَّع هناك. وقد ألقي عليه القبض في الجمهورية التشيكية وأدين، وتبحث الشرطة الألمانية الآن عن شركائه الموجودين حاليا في ألمانيا. وعلى الرغم من عدم وجود أية معاهدة مع ألمانيا لتسليم المجرمين من رعاياها الذين يفرون إلى ألمانيا بعد ارتكاب جرائم في الجمهورية التشيكية، فإن التعاون بين الجمهورية التشيكية وألمانيا على الحدود جيد.

الملاحقة القضائية

٨٨- تحظر المادة ٢٠٥ من قانون العقوبات التي تعرّف الأفعال المخلة بالآداب التصوير الإباحي للأطفال. ويعاقَب على التصوير الإباحي بالسجن والغرامة أو مصادرة الممتلكات. ويعاقب قانون الجمارك استيراد المواد الاباحية. وتتم المعاقبة بموجب القانون التجاري. والدعاية للسلوك غير المقبول أخلاقيا فعل يستتبع العقاب. ويعاقَب أيضا على نشر الصور الإباحية للأطفال بموجب القانون الجنائي والقانون التجاري.

خامساً - الاستنتاجات والتوصيات

ألف - الاستنتاجات

٨٩- يسر المقررة الخاصة أن تلاحظ أن الصورة العامة في الجمهورية التشيكية أكثر تشجيعا مما كانت تتوقع. وتود الإعراب عن تقديرها لما أبدته الحكومة من صراحة وتعاون معترفة بأن المشاكل التي يعاني منها الأطفال موجودة، وتثني على رغبة الحكومة في اتخاذ تدابير للقضاء على هذه الظاهرة ومكافحتها. وتخص المقررة الخاصة بالشكر وزارة الخارجية ووزارة العدل ووزارة الداخلية (ولا سيما الموظفون المكلفون بإنفاذ القوانين) على مساعداتها القيمة.

٩٠- كذلك تقدّر المقررة الخاصة إلى حد بعيد الأنشطة التي تقوم بها المنظمات غير الحكومية لمعالجة مشكلة الأطفال الذين يعيشون في ظروف صعبة. فكون العلاقات بينها وبين الحكومة تبدو علاقات تعاون لا مجابهة يشكل أيضا في نظر المقررة الخاصة خطوة في الاتجاه الصحيح.

٩١- غير أن هناك مجالا يثير القلق تود المقررة الخاصة أن تتطرق إليه بوجه خاص ألا وهو مسألة الأقليات وخاصة الغجر. ولدى المقررة الخاصة انطباع بأن الأطفال الذين ينتمون إلى هذه الفئات يعانون من تهميش أكبر بسبب الموقف السائد في بعض القطاعات والمتمثل في اعتبار مشاكل بغاء الأطفال وتصويرهم الإباحي غير خطيرة جداً وتصيب "فقط" أطفال الغجر. وتأسف المقررة الخاصة كثيراً لعجزها عن إجراء حوار مباشر مع أي ممثل لأية أقلية إثنية بسبب ضيق الوقت.

باء - التوصيات

٩٢- تود المقررة الخاصة أن تقدم التوصيات العامة التالية:

(أ) ينبغي إنشاء مركز اتصال خاص بالأطفال لتنسيق شواغل كافة الأطفال، بمن فيهم الأقليات الإثنية، مع أنشطة شتى الوكالات في الجمهورية التشيكية.

(ب) ينبغي تنقيح القوانين الوطنية بهدف إستئصال إمكانية حرمان الأطفال الذين ينتمون إلى أقليات من المواطنة وبقائهم بالتالي خارج إطار حماية القانون.

(ج) ينبغي تعديل القوانين الوطنية بهدف اتباع نهج غير عقابي إزاء الأطفال الذين يمارسون البغاء، حتى أولئك الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين ١٥ و١٨ سنة، وذلك طبقا للتوصيات المقدمة في مؤتمر ستكهولم لمناهضة الاستغلال التجاري للأطفال.

(د) تستحق حالة الصبيان الذين يمارسون البغاء في مدينة براغ اهتماما خاصا. وينبغي إرسال دوريات باستمرار إلى الأماكن المعروفة التي يمارَس فيها البغاء عادة مثل محطات السكك الحديدية والحافلات والنوادي ومحلات الجنس وقاعات التدليك. وينبغي أن يكون الموظفون المكلفون بإنفاذ القوانين حاضرين دائما ليشكلوا رادعا للفتيان وزبائنهم المحتملين. وينبغي شن عمليات "مداهمة" والاعلان عن الاعتقالات التي تسفر عنها هذه العمليات على نطاق واسع لإرسال إشارة واضحة إلى الزبائن المحتملين.

(هـ) مكافحة ظاهرة إدمان القمار المتزايدة بين الأطفال. وبما أن من الثابت أنها تشكل أحد أسباب وقوع الأطفال، وخاصة الذكور منهم، في البغاء فمن اللازم حظر دخول أندية القمار أو الأماكن التي توجد فيها ألعاب القمار حظرا تاما على الأطفال دون ١٨ سنة مع فرض غرامات على من يسمح لهم بالدخول إلى مثل هذه الأماكن. وبالمثل ينبغي أن تخضع محلات الفيديو والترفيه لمراقبة دورية للتحقق من عدم ممارسة الأطفال للمراهنات هناك.

(و) ينبغي تعزيز التعاون بين الوكالات الحكومية والمنظمات غير الحكومية المعنية بالأطفال، كما ينبغي تحسين تنسيق وتوزيع المسؤوليات كي يتسنى معالجة كافة المشاكل التي يعاني منها الأطفال.

(ز) إن استخدام الأطفال، وخاصة الذكور منهم، في التصوير الإباحي له أيضا بعد خطير. وينبغي وضع تدابير مراقبة أفضل لمنع هذه الظاهرة كما ينبغي وقف انتشار المواد الإباحية التي تستخدم أطفالا. كذلك ينبغي تقييد إمكانية حصول الأطفال على أية مواد إباحية.

(ح) فيما يخص الاتجار بالأطفال، ينبغي للمناطق الحدودية، مثل بوهيميا الشمالية القريبة من الحدود الألمانية والحدود بين سلوفاكيا والجمهورية التشيكية، أن تنشئ آليات معزَّزة للمراقبة والرصد.

(ط) يوحي الارتفاع الملحوظ للنسبة المئوية للأطفال الذين يفرون من مؤسسات الرعاية بوجود حاجة إلى فرض إشراف أكبر من جانب الوكالات الحكومية لضمان عدم تعرض الأطفال ثانية للإيذاء في هذه المرافق.

(ي) ينبغي أن تكون البرامج والمبادرات قابلة للمراجعة لضمان عدم انطوائها على آثار سلبية لم تكن متوقعة. ومن الأمثلة على هذه الآثار ما ورد في الفيلمين الوثائقيين المتعلقين ببغاء الأطفال والتصوير الإباحي للأطفال اللذين شاهدتهما المقررة الخاصة. فمما يؤسف المقررة الخاصة أن الشريطين الوثائقيين كانا يستهدفان شجب هذه الممارسات، إلا أن الفتيان الذين صورهم الفيلم أصبحوا نجوما في لحظة وارتفعت أسعارهم في سوق الجنس. ولم يكشف عن أسماء الفتيان لكن وجوههم كانت مكشوفة وكانت الأماكن التي يعملون فيها محددة تفصيلا.

المرفق

قائمة الأشخاص الذين التقت بهم المقررة الخاصة

في براغ

وزير الخارجية، السيد يوسيف زيلينييك

خبراء وزارة الخارجية:

السيد توماس فاسيك

السيدة إيفانا شيلونغوفا

السيدة ماري بود

السيدة زدنكا ماشينكوفا

السيدة فيرونيكا باسترناكوفا

خبراء وزارة الثقافة:

السيدة يانا كوسيروفا

السيد مايكل بنيس

السيدة أنا شورفاتوفا

السيد يان فوتشيك

السيد ريشارد فيالا

السيد فاكلاف آبل

السيدة إيفا ستراكوفا

السيدة ميكائيلا روزيكوفا

نائب وزير الصحة، السيد أليس دفولتي

خبراء وزارة التعليم:

السيد مارتن أودينال

السيدة إيفونا دفوراكوفا

السيد يان كوفون

السيدة ألينا كروبوفا

نائب وزير العدل، السيد سيريل سفوبودا

خبراء وزارة العدل:

السيدة يانا فورستوفا

السيد فلاديمير كرال

السيد أوتاكار أوسمانتشيك

السيد فلاديمير سنكير

السيدة يتكا ماتشوفا

السيدة يانا ستارا

السيدة مارينا ماندليروفا

نائبة وزير الداخلية، السيدة فيندريتش

إدارة شرطة براغ:

السيد رودولف زيمان

السيد ميلوسلاف زان

السيد برت فوسولسوب

السيد بوهوس كوكوريك

مركز الأزمات المعني بالأطفال:

السيد ييري دونوفسكي

السيدة يانا بروتشازكوفا

السيدة ريتا كوتولاكوفا

السيدة يانا سبيلكوفا

اللجنة التشيكية لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة: السيد بافيل بيسكوب

مركز التدخل في الأزمات المعني بالشباب: السيد مارتن هايني

لجنة هلسنكي التشيكية: السيدة ليبوس سيلهانوفا

مؤسسة White Circle for Safety/Foundation Tolerance: السيد بافيل ريكان

مؤسسة "أطفالنا": السيدة زوزانا بوديسوفا

مؤسسة Nadace a Klub Rosa: السيدة ماري فافرونوفا

السيدة ييرنيا كوزديروفا

مدرسة يوسيفسكا:

السيدة ألينا هيرينغوفا

السيدة ماغداليا بتيروفا

السيدة دانييلا باكوفا

مجلس البث الإذاعي والمتلفز:

السيدة لاندوفا

السيد يوسيف موسيل

مؤسسة "White Circle of Saftey":

السيدة بيترا فيتوسوفا

السيد رودولف بيهتشان

منظمة K-Centrum Sananim: السيدة أولغا هيملسبرغيروفا

منظمة Electra: السيدة ييرنيا دولانسكا

منظمة Profem/La Strada: السيدة باربل باترويتش

منظمة "Bliss without risk": السيدة بافلا فيتاسكوفا

منظمة Linka Bezpeíc (Nadace Nase Dite):

السيدة يارميلا نايت

السيد بيتر بوث

الصحفية:

السيدة كفيتا سامايوفا

<u>في بلزين</u>

السلطات المحلية:

السيدة فرانتيسيك نيكولا

السيدة ماري كولاوياكوفا

مركز الشبيبة المسيحية (Salesiánské stredisko mládeze):

السيد كاريل زينيسيك

المونسنيور يوسيف ميندل

إدارة الشرطة:

السيد فاكلاف بوديك

السيد ياروسلاف باتا

السيد لوبونور ييتشا

السيد فرانتيسيك روباس

في برنو

كلية الحقوق التابعة لجامعة ماساريك: السيد داليبور ييليك

المحكمة العليا: السيد زدينيك سوفاك

في أوستي ناد لابيم

إدارة الشرطة:

السيد فاكلاف لمبيرك

السيد فاكلاف بيفير

السيد ييري كوبينا

السيد فلاديمير برابيك

في تبليس

المشرفون الاجتماعيون:

السيدة ماركسوفا فافوسلافا

السيدة بوهيميلا هاندريكموفا

السيدة مارتينا فاسكو

- - - - -